برنامج (أخلاق اجتماعية)

الدكتور محمد خير الشعال

http://dr-shaal.com

الحلقة الثامنة عشرة:
احترام ذي الشيبة (2)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلَّم على سيدنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم علِّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علَّمتنا، وزدنا عِلماً وعَملاً متقبَّلاً، أرنا الحق حقاً وارزقنا اتِّباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، نسألك علم الخائفين منك، وخوف العالمين بك، وبعد:

أرحّب بكم -أيها الإخوة المستمعون- في برنامجكم "أخلاق اجتماعية"، نتدارس فيه بعض الأخلاق الاجتماعية، الإيجابية منها والسلبية، لنبيّن حَسَنَها، ونحذّر من قبيحها وسيئها.

كنت بدأت معكم في الحلقة الماضية حديثاً عن احترام ذي الشيبة المسلم، فتحدثت معكم عن واقع كبار السن في أرقى دول العالم مقارنة مع حال كبار السن بين المسلمين، واليوم نتابع ما بدأنا به، ونتحدث عن عناية الإسلام بكبار السن.

يستطيع الباحث في أساليب تعامل الإسلام مع كبار السن أن يلحظ عناية الإسلام بالكبار من خلال أمور:

- **أولاً: دعا الإسلام الشباب إلى إكرام المسنين عامة، والوالدين والأقربين خاصة:**

ففي الدعوة إلى إكرام المسنين عامة نقرأ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ✕: **«مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ»** [الترمذي]

أما الدعوة إلى إكرام الوالدين والأقربين خاصة فأدلة الشريعة في بر الوالدين والإحسان إليهما وبرّ صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما أكثر من أن تُحصَر وتُجمَع. وحسبنا أن النبي ✕ جعل الوالد أوسط أبواب الجنة، أي: أقواها وأوسعها، قال أبو الدرداء: سمعتُ رسول الله ✕ يقول: **«الوالِدُ أوسَطُ أبواب الجنة»**، فإن شِئتَ فأضِع ذلك البابَ أو احْفَظْهُ. [أخرجه الترمذي].

وجعل الجنة مقرونة بالتواضع للأم كبيرة السن، فعن معاوية بن جاهمة السلمي قال أتيت رسول الله فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال ✕: **«ويحك أحية أمك؟»** قلت نعم. قال **«ارجع فبرَّها»** ثم أتيته من الجانب الآخر فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال **«ويحك أحية أمك؟»** قلت: نعم يا رسول الله، قال: **«فارجع إليها فبرها»**، ثم أتيته من أمامه فقلت يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: **«ويحك أحية أمك؟»** قلت: نعم يا رسول الله، قال: **«ويحك الزم رجلها، فثم الجنة»** [ابن ماجه والطبراني]

وجعل الإسلام الخالة صنو الأم، والعمَّ صنو الأب.

ويستطيع المدقق في الظرف المكاني "عندك" في قوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء:23،24] أن يفهم رقة كبار السن من آباء وأمهات وحساسيتهم المرهفة لكلمات أبنائهم ومواقفهم معهم حساسية تصل إلى التألم من كلمة "أف" ونحوها.

- **ثانيًا: جعل الإسلام إكرام المسن من إجلال الله تعالى:**

فعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ أن رَسُولُ اللَّهِ ✕ قال: **«إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»** [أبو داود]

قال بعض العلماء: (جمع بين المسنّ وحامل القرآن والسلطان، وقدم المسنّ، كأنه يقول لك: وقّرْ المسن كما توقّر السلطان والحاكم، وعظّم المسنّ كما تعظّم حامل القرآن الحاذق.

وتحت لفظ **«إكرام ذي الشيبة المسلم»** تأتي كل صور الرعاية والإكرام للمسنين، كالرعاية الصحية، والرعاية النفسية، والرعاية الاجتماعية والاقتصادية، ومحو الأمية، والتعليم التثقيف، وغيرها من صور العناية التي ينادي بها المجتمع الدولي الآن).

بل إن النبي ✕ نفى كمالَ الإسلام عن قوم لا يوَقّرون الكبار ولا يُجلّونهم، فقال ﷺ: **« لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا»** [الترمذي].

فجعل من الذين لا يوقرون الكبراء والمسنين عناصر شاذة في مجتمع المسلمين وتبرأ منهم ! إذ ليس من المسلمين من لا يحترم كبيرهم، وليس من المجتمع من لم يوقر مشايخه وأكابره.

ومن جملة الإكرام أمر الإسلام الصغير أن يبادر بالسلام على الكبير: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنْ النَّبِيِّ ✕ قَالَ: **«يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»** [البخاري]

– **ثالثاً: قدَّم الإسلام المسن في وجوه الإكرام عامة:**
قال النبي ✕: **«أمرني جبريل أن أقدّم الأكابر»** [الشافعي في الفوائد]

وهذه قاعدة عامة في تقديم الكبير والمسنّ في وجوه الإكرام والتشريف عامة:

فيُقدم الكبير في الشراب ونحوه. قال ﷺ: **«أبدؤا بالكبراء** - أو قال: **بالأكابر-»** [أبو يعلى]

ويُقدم الكبير في السواك: **«كان ﷺ يستن وعنده رجلان، فأُوحي إليه: أن أعط السواك أكبرهما!»** [أبو داود]

وعن عبدالله بن كعب: **«كان ﷺ إذا استنّ أعطى السواك الأكبر، و إذا شرب أعطى الذي عن يمينه»** [الجامع الصغير].

ويقدَّم الكبير في الكلام، فعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: (جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَحُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ✕ فَتَكَلَّمُوا...، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ✕: **«كَبِّرْ الْكُبْرَ»**. يَعْنِي لِيَلِيَ الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ) [البخاري ومسلم].
وعن جابر ﷺ قال: قدم وفد جهينة على النبي ﷺ فقام غلام ليتكلم فقال ﷺ: **«مه، فأين الكبير؟»** أخرجه الحاكم وصححه.
وأمر ✕ بتقديم المسنّ في الإمامة: ففي الصحيح من حديث مالك بْنِ الْحُوَيْرِثِ أن النَّبِيِّ ✕ قال: **«.. فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»** [البخاري]

وهو لا يتعارض مع تصريح النبي ✕ بتقديم الأحفظ لكتاب الله؛ إذ جمع بينهما في حديث أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ حين قَال رَسُولُ اللَّهِ ✕: **« يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا... »** [مسلم]

– **رابعاً: أوجَب الإسلام نفقة الوالدين المحتاجين على أولادهما، وإلا فعلى المجتمع المسلم عامة:**

قال الفقهاء: يُجبَر الرجل على نفقة والديه وولده الذكور والإناث، إذا كانوا فقراء، وكان له ما ينفق عليهم، واستدل الفقهاء على نفقة الوالدين بقوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [الإسراء:23-24]، ومن الإحسان: الإنفاق عليهما عند حاجتهما. وبما روته السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي ✕ قال: **«إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه»** [أحمد].

وقد أجمع أهل العلم، على أن نفقة الوالدين الفقيرين اللذين لا كسب لهما ولا مال، واجبة في مال الولد..

وأوجب جمهور العلماء - غير المالكية - نفقة الوالدين وإن علوا، ولو كانا مخالفين في الدين. والمراد بقولهم «وإن علوا» الأجداد والجدات.

فإن انعدم الأولاد، ولم تكن لكبار السن مدخرات أو موارد مالية، انتقل واجب الإنفاق إلى الدولة، حسب مبدأ كفالة المحتاجين، بمقتضى الضمان الاجتماعي المقرر في الدولة.

– **خامساً: راعى الإسلام المسنين في الأحكام الشرعية فرخص لذوي الأعذار منهم، وخفف عنهم:**

فالأحكام الشرعية في الإسلام دائما تأخذ في الاعتبار مبدأ التخفيف عن صاحب الحرج، كالمسن.. نرى ذلك بوضوح في جل التشريعات الإسلامية.. فقد خفف الشرع عن المسن في الكفارات والفرائض والواجبات..

فقد أجاز للمسنّ أن يفطر في نهار رمضان إذا شق عليه الصيام، وأن يصلي جالسًا إذا شق عليه القيام، وأن ينيب عنه في الحج إذا عجز عن أدائه.. أخرج البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: (جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركَت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحجّ عنه؟ قال: **«نعم»**)

وعنّف النبي ✕ معاذ بن جبل، ذات يوم، لما صلى إمامًا فأطال فشق على المأموم، قائلاً:

«يَا مُعَاذُ ! أَفَتَّانٌ أَنْتَ [ثَلَاثَ مِرَارٍ]! فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِـ "سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ"، وَ"الشَّمْسِ وَضُحَاهَا" "وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى"، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ!» [البخاري]

- **سادساً: دعا الإسلام الجيوش المسلمة إلى رعاية المسنِّين في الحروب.**

(كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشاً أو سرية دعا صاحبهم، فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، ثمَّ قال: اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا وتغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً...) [الطبراني].

ختاماً:

من الأدب مع الكبير:

- عدم التقدم عليه في الكلام إلا عند خطئه، فينبَّه بأدبٍ بعد الاستئذان.
- حسنُ الاستماع له، وإظهار الاهتمام به.
- استشارته والأخذ بقوله، فالكبير يحب أن يعطي.

هذا حديث عن كبار السن في الإسلام، أسأل الله تعالى أن يجعلني وإياكم ممن طال عمره وحسن عمله، وأن يرحمنا في صغرنا وكبرنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه

ألقاكم في حلقة قادمة بإذن الله من برنامجكم "أخلاق اجتماعية"، وحتى ذلك الحين أستودعكم الله

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته